لسان العرب

(تفث) التَّفَثُ نَتْفُ الشَّعَرِ وقَصُّ الأَظْفار وتَنَكُّبُ كُلِّ ما يَحْرُم على المُحْرِم وكأَنه الخُروجُ من الإِحرام إِلى الإِحْلال وفي التنزيل العزيز ثم لِيَقْضُوا تَفَثَهم ولْيُوفُوا نُذُورَهم قال الزجاج لا يَعْرِفُ أَهلُ اللغة التَّفَثَ إِلاَّ من التفسير ورُوي عن ابن عباس قال التَّفَثُ الحَلْق والتَّقْصير والأَخْذُ من اللحية والشارب والإِبط والذبحُ والرَّمْيُ وقال الفراء التَّفَثُ نَحْرُ البُدْنِ وغيرها من البقر والغنم وحَلْقُ الرأْس وتقليم الأَظفار وأَشباهه الجوهري التَّفَثُ في المناسك ما كان مِن نحو قَصِّ الأَظْفار والشارب وحَلْقِ الرأْسِ والعانة ورمي الجِمار ونَحْرِ البُدْن وأَشباه ذلك قال أَبو عبيدة ولم يجئْ فيه شِعْرٌ يُحْتَجُّ به وفي حديث الحج ذِكْرُ التَّفَثِ وهو ما يفعله المحرم بالحج إِذا حَلَّ كقَصِّ الشارب والأَظفار ونَتْف الإِبط وحَلْق العانة وقيل هو إِذْهابُ الشَّعَث والدَّرَن والوَسَخ مطلقاً والرجلُ تَفِثٌ وفي الحديث فتَفَّثَت الدماءُ مكانه أَي لَطَّخَتْه وهو مأْخوذ منه وقال ابن شميل التَّفَثُ النُّسُك مِن مناسك الحج ورجل تَفِثٌ أَي متغير شَعِثٌ لم يَدَّهِنْ ولم يَسْتَحِد قال أَبو منصور لم يفسر أَحدٌ من اللغويين التَّفَث كما فسره ابن شميل جَعَلَ التَّفَثَ التَّشَعُّثَ وجعلَ إِذْهابَ الشَّعَثِ بالحَلْق قَضاءً وما أَشْبهه وقال ابن الأَعرابي ثم لِيَقْضُوا تَفَثَهم قال قَضاءُ حَوائجهمِ من الحَلْق والتَّنْظِيفِ